

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1872.23 صادر في 22 من ذي الحجة 1444 (11 يوليو 2023) يقضي بإحداث وتحديد منطقة للحفاظ الجماعي بجماعة القصر الصغير بقيادة القصر الصغير بدائرة الفحص بإقليم الفحص - أنجرة.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) في شأن الحفاظ العقاري، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.69.174 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالحفاظ الجماعي للأماكن القروية ولا سيما الفصل الأول منه ؛

وبعد الاطلاع على محضر مجلس جماعة القصر الصغير خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 28 أبريل 2011،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تحدث منطقة للحفاظ الجماعي المدعوة «القصر الصغير» الكائنة بجماعة القصر الصغير بقيادة القصر الصغير بدائرة الفحص بإقليم الفحص - أنجرة.

المادة الثانية

تحدد المنطقة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بلون أحمر في التصميم المرفق بأصل هذا القرار.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من ذي الحجة 1444 (11 يوليو 2023).

الإمضاء : محمد صديقي.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1873.23 صادر في 22 من ذي الحجة 1444 (11 يوليو 2023) يقضي بإحداث وتحديد منطقة للحفاظ الجماعي بجماعة أولاد خلوف بقيادة الصهريج بدائرة العطاوية بإقليم قلعة السراغنة.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) في شأن الحفاظ العقاري، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

المادة الثانية

تحدد المنطقة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بلون أحمر في التصميم المرفق بأصل هذا القرار.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من ذي الحجة 1444 (11 يوليو 2023).

الإمضاء : محمد صديقي.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1871.23 صادر في 22 من ذي الحجة 1444 (11 يوليو 2023) يقضي بإحداث وتحديد منطقة للحفاظ الجماعي بجماعة بني كرفط بقيادة بني كرفط بدائرة مولاي عبد السلام بنمشيش بإقليم العرائش.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) في شأن الحفاظ العقاري، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.69.174 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالحفاظ الجماعي للأماكن القروية ولا سيما الفصل الأول منه ؛

وبعد الاطلاع على محضر مجلس جماعة بني كرفط خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 13 فبراير 2018،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تحدث منطقة للحفاظ الجماعي المدعوة «بني كرفط» الكائنة بجماعة بني كرفط بقيادة بني كرفط بدائرة مولاي عبد السلام بنمشيش بإقليم العرائش.

المادة الثانية

تحدد المنطقة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بلون أحمر في التصميم المرفق بأصل هذا القرار.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من ذي الحجة 1444 (11 يوليو 2023).

الإمضاء : محمد صديقي.